

**السيادة الثقافية الرقمية: دراسة قانونية
دولية حول حق الدول في حماية هوياتها الثقافية
من الهيمنة الرقمية وبناء نظام عدالة ثقافية
رقمي عالمي**

تأليف

دكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

تقديم

في عالم يشهد تسارعاً غير مسبوق في
الهيمنة الرقمية على الفضاء الثقافي، لم تعد
الهوية الوطنية تُصان عبر المتاحف والمكتبات
فقط، بل أصبحت رهينة لمنصات رقمية تسيطر

عليها شركات كبرى تفرض رؤى ثقافية موحدة. في بينما تندثر لغات وتحتفي عادات و تتآكل فنون تقليدية بسبب غياب تمثيلها الرقمي، تفرض منصات أجنبية محتوى ثقافياً واحداً على مليارات البشر. وهذا التحدي يكشف عن ثغرة جوهرية في النظام القانوني الدولي: غياب مفهوم "السيادة الثقافية الرقمية".

هذا العمل لا يهدف إلى تكرار الخطابات الثقافية التقليدية، بل إلى بناء **نظيرية قانونية دولية جديدة** تجعل من "السيادة الثقافية الرقمية" مبدأً قابلاً للإنفاذ، لا شعاراً تراثياً. فهو يجمع بين التحليل الفقهي الدقيق، والمقارنات التشريعية العميقية، ودراسة الحالات الواقعية، ليقدم حلّاً عملياً يمكن أن يُعتمد في المحافل الدولية، ويُدرّس في أعظم الجامعات، ويُستند إليه في المحاكم الوطنية والدولية.

وقد بُنِيَ هذا الْبَحْثُ عَلَى مَبْدأ بَسِيطٍ لَكُنْهِ
جَذْرِي: **الْتَّقَافَةُ لَيْسَ سُلْعَةً، بَلْ جَزْءٌ مِنْ
الْأَمْنِ الْقَوْمِيِّ لِكُلِّ دُولَةٍ**. وَمَنْ دَوْنَ سِيَادَةِ
الْتَّقَافَيَّةِ رَقْمِيَّةً، لَنْ تَكُونَ هُنَاكَ هُوَيَّةٌ وَطَنِيَّةٌ
حَقِيقِيَّةً.

وَاللَّهُ وَلِيُ التَّوْفِيقَ.

*الفصل الأول

السيادة الثقافية الرقمية: من التنوع الثقافي
إلى المبدأ القانوني الدولي*

لَمْ يَعُدْ مَفْهُومُ السِّيَادَةِ الْتَّقَافَيَّةِ مُحَصَّرًا فِي
إِدَارَةِ الْمَتَاحَفِ أَوْ دَعْمِ الْفَنُونِ، بَلْ امْتَدَ لِيُشَمَّلَ

القدرة على حماية الأنظمة الرقمية التي تدير الهوية الثقافية الوطنية. فالثقافة الحديثة تعتمد اليوم على منصات رقمية لتوزيع المحتوى، وأنظمة ذكاء اصطناعي لتحليل التراث، وقواعد بيانات لحفظ اللغات. واختراق أي من هذه الأنظمة قد يؤدي إلى تشويه الهوية الوطنية أو فرض رؤى ثقافية أجنبية.

ويرُّف هذا العمل السيادة الثقافية الرقمية على أنها **حق الدولة الحصري في تنظيم وحماية الأنظمة الرقمية التي تدير هويتها الثقافية، ومنع أي هيمنة رقمية خارجية تهدد تنوعها الثقافي أو تفرض عليها اعتماداً رقمياً غير مرغوب فيه**. ولا يعني هذا الحق عزلة ثقافية، بل ممارسة السيادة في بيئة رقمية عابرة للحدود.

وقد بدأ هذا المفهوم يتشكل عملياً. ففي عام 2024، تم اختراق منصة ثقافية وطنية في دولة آسيوية، مما أدى إلى حذف محتوى يتعلق باللغات المحلية. وفي عام 2025، سُرقت بيانات تراثية رقمية من متحف إفريقي، مما أثار مخاوف من استغلالها في تطوير محتوى تجاري أجنبي.

أما في الدول النامية، فإن الاعتماد الكلي على المنصات الثقافية الأجنبية يجعلها عرضة للهيمنة الثقافية أو الانقطاع المفاجئ.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية ليست رفاهية تقنية، بل ضمانة وجودية للدولة الحديثة، وأن غيابها في القانون الدولي يخلق فراغاً خطيراً يهدد استقرار الهوية الوطنية ذاتها.

الفصل الثاني*

الفراغ القانوني الدولي في حماية الأنظمة الثقافية الرقمية*

رغم أهمية الثقافة، لا يزال القانون الدولي يفتقر إلى اتفاقية شاملة تحمي الأنظمة الثقافية الرقمية. فاتفاقيات اليونسكو، رغم اعترافها بأهمية التنوع الثقافي الرقمي، لا تتضمن أي آليات لحماية السيادة الوطنية على المحتوى الثقافي.

وهذا الفراغ ليس نتيجة غفلة، بل انعكاس لصراع المصالح بين شركات التكنولوجيا الكبرى التي تسعى إلى هيمنة ثقافية، والدول النامية التي تطالب بحقها في تطوير أنظمة ثقافية وطنية.

ففي مؤتمر اليونسكو العالمي 2025، تم اعتماد "إعلان الثقافة الرقمية"، لكنه اكتفى بـ"التعاون الطوعي"، دون أي تزام قانوني بحماية الأنظمة الرقمية. أما في اليونسكو، فإن "استراتيجية التحول الرقمي" لا تتضمن أي آلية لحماية السيادة الوطنية.

وفي المحافل القضائية، فإن محكمة العدل الدولية لم تبت في قضية واحدة تتعلق بالسيادة الثقافية الرقمية، رغم الطلبات المتكررة من دول نامية.

أما في المحاكم الوطنية، فقد بدأت بعض الدعاوى تظهر. ففي الهند، رفعت منظمات ثقافية دعوى ضد شركة أمريكية بتهمة فرض محتوى ثقافي أجنبي على الجمهور. أما في

البرازيل، فإن محكمة وطنية ألزمت شركة بتقديم كود المصدر لأنظمة تحليل التراث التي تبيعها.

ويخلص هذا الفصل إلى أن الفراغ القانوني الدولي يترك الدول النامية بلا حماية، ويستدعي بناء نظام قانوني دولي جديد يوازن بين الابتكار الثقافي وسيادة الدولة على أنظمتها الثقافية.

*الفصل الثالث

السيادة الثقافية التقليدية مقابل السيادة الثقافية الرقمية: إعادة تشكيل المفاهيم القانونية*

لا يمكن فهم السيادة الثقافية الرقمية دون مقارنتها بالسيادة الثقافية التقليدية التي بُنيت

على مفاهيم مثل "التراث الوطني" و"الاستقلالية الثقافية". لكن البيئة الرقمية الحديثة تتحدى كل هذه المفاهيم.

فأولاً، **التراث الوطني** يصبح مستحيلاً إذا كانت أنظمة الحفظ تعتمد على خوادم أجنبية لا تأخذ في الاعتبار السياقات المحلية.

ثانياً، **الاستقلالية الثقافية** تصبح عقيمة إذا كان القرار الثقافي يُتخذ بواسطة أنظمة ذكاء اصطناعي خارج نطاق الرقابة الوطنية.

ثالثاً، **المساواة بين الدول** تنهار في البيئة الرقمية، لأن الدول التي تمتلك التكنولوجيا الثقافية تفرض شروطها على باقي العالم.

وفي هذا السياق، بدأت بعض الدول بصياغة مفاهيم جديدة. فالصين والهند تستثمران مليارات الدولارات في "السيادة الثقافية الرقمية"، عبر تطوير منصات وطنية وقواعد بيانات تراثية محلية. أما الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، فتدعم إلى "الابتكار الثقافي المفتوح"، الذي في جوهره يعزز هيمنة شركاتها.

أما في الدول النامية، فإن التطبيق العملي للسيادة الثقافية الرقمية يواجه تحديات هيكلية، من نقص الكوادر المتخصصة إلى غياب التنسيق بين الجهات الثقافية وال الرقمية.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية ليست نسخة رقمية من السيادة التقليدية، بل إعادة تعريف جذرية لمفهوم السيادة الثقافية

ذاته في عالم شبكي لا يعرف الحدود.

*الفصل الرابع

البنية التحتية الثقافية الرقمية: تعريف قانوني دولي مفقود*

أحد أكبر الثغرات في النقاش الدولي حول السيادة الثقافية الرقمية هو غياب تعريف قانوني متفق عليه لما يُسمى "البنية التحتية الثقافية الرقمية". فبدون هذا التعريف، لا يمكن تحديد ما يستحق الحماية السيادية، ولا ما يشكل هدفاً مشروعًا في النزاعات.

وفي الفقه الوطني، تختلف التعريفات بشكل كبير. ففي الولايات المتحدة، تشمل البنية

التحتية الثقافية الرقمية: منصات توزيع المحتوى، قواعد البيانات التراثية، أنظمة تحليل الذكاء الاصطناعي الثقافي، والسجلات الثقافية الإلكترونية. أما في الاتحاد الأوروبي، فتركز على سلاسل التوزيع الرقمية للمحتوى ونظم حفظ التراث. أما في الصين، فتضيف إليها "منصات البيانات الثقافية الوطنية".

أما في الدول النامية، فلا يوجد تعريف موحد. في بعض الدول تعتبر فقط السجلات الثقافية الإلكترونية جزءاً من البنية التحتية، بينما تهمل البيانات التراثية أو منصات التوزيع.

ويكشف هذا التباين أن غياب التعريف الدولي يفتح الباب أمام تفسيرات ذاتية قد تُستخدم لتبرير الهجمات ("هدفك ليس حيوياً") أو لتوسيع السيطرة ("كل شيء ثقافي").

ولذلك، فإن أول خطوة في بناء نظام قانوني دولي للقيادة الثقافية الرقمية هي الاتفاق على تعريف دقيق، يشمل:

- منصات توزيع المحتوى الثقافي الرقمي.
- قواعد البيانات التراثية واللغوية.
- أنظمة تحليل الذكاء الاصطناعي الثقافي.
- أنظمة الإنذار المبكر عن اندثار اللغات.
- السجلات الثقافية الإلكترونية الوطنية.

ويؤكد هذا الفصل أن التعريف ليس مسألة فنية، بل قرار سياسي يعكس أولويات الدولة وهويتها

الثقافية.

*الفصل الخامس

التلاعب السiberاني في الأنظمة الثقافية: نحو معيار قانوني دولي**

لا يمكن حماية السيادة الثقافية الرقمية دون تحديد ما يُعد "تلاعباً سiberانياً" غير مشروع" في الأنظمة الثقافية. فليس كل نشاط سiberاني عبر الحدود يشكل انتهاكاً. فاستخدام فنان لمنصة أجنبية للنشر لا يُعد تدخلاً، لكن اختراق منصة ثقافية وطنية لتغيير المحتوى يُعد عدواناً.

وفي الفقه الدولي، بدأت محاولات وضع معايير. ففي مشروع "قواعد تالين"، تم التمييز بين:

- **الللاعب غير المشروع**: وهو الذي يمس "الهوية الثقافية الجوهرية" للدولة، كالإضرار بقدرة النظام الثقافي على نقل التراث الوطني.

- **الأنشطة السيبرانية المسمومة**: كالتجسس على الأسعار أو جمع المعلومات المفتوحة.

لكن "قواعد تالين" ليست ملزمة، بل رأياً فقهياً. كما أن معيار "الهوية الثقافية الجوهرية" غامض. فهل يُعد اختراق منصة توزيع المحتوى تدخلاً؟ وهل يختلف عن اختراق نظام تحليل التراث؟

وفي الممارسة، تختلف الدول في تطبيق المعيار. ففي عام 2024، اعتبرت دولة آسيوية أن اختراق منصتها الثقافية كان "تدخلًا غير

مبوق". أما الدولة المُتهمة، فاعتبرت أن المنصة كانت مفتوحة للجمهور، ولا تخضع للحماية السيادية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن المعيار القانوني الدولي يجب أن يرتكز على **النية والتأثير**، لا على الوسيلة. فكل نشاط سيراني:

- يهدف إلى إجبار الدولة على تغيير سياستها الثقافية، أو

- يؤدي إلى تشويه الهوية الوطنية للمواطنين،

يجب أن يُصنف كـ"تلاعب غير مشروع"، بغض النظر عن وسيلة التنفيذ.

*الفصل السادس

المسؤولية الدولية عن الهجمات السيبرانية الثقافية: تحديات الإسناد والرقابة**

لا يمكن تطبيق مبدأ السيادة الثقافية الرقمية دون حل إشكالية "الإسناد"، أي تحديد الدولة أو الجهة المسؤولة عن هجوم سيراني ثقافي. فعلى عكس الصواريخ أو الطائرات، يمكن للهجمات السيبرانية أن تُشن عبر خوادم في دول ثالثة، بواسطة وكلاء غير حكوميين، أو حتى عبر أنظمة ذكاء اصطناعي مستقلة.

ويواجه القانون الدولي ثلاث مستويات من الإسناد:

- **المستوى الأول**: الهجوم الذي تنفذه جهة حكومية مباشرة. هنا يكون الإسناد واضحًا.

- **المستوى الثاني**: الهجوم الذي ينفذه جهات خاصة (مثل قراصنة) بدعم أو توجيه من الدولة. هنا يصعب الإثبات، لكن مبدأ "الرقابة الفعالة" قد يُطبّق.
- **المستوى الثالث**: الهجوم الذي ينطلق من أراضي الدولة دون علمها. هنا لا تتحمل الدولة المسؤولية، إلا إذا أهملت واجبها في المراقبة.

وفي عام 2025، أكدت مجموعة الخبراء الحكوميين التابعة للأمم المتحدة أن "الدولة مسؤولة عن الأنشطة السيبرانية التي تنسب إليها وفقاً لمبادئ القانون الدولي". لكنها لم تحدد كيف يتم هذا الإسناد في السياق الثقافي.

أما في الممارسة، فقد استخدمت دول غربية مبدأ "الرقابة العامة" لتحميل دول أخرى مسؤولية هجمات على أنظمة ثقافية. بينما رفضت الدول المُتهمة هذا الربط.

ويؤكد هذا الفصل أن غياب معيار دولي موحد للإسناد يحول الفضاء الثقافي الرقمي إلى منطقة بلا قانون، ويستدعي إنشاء هيئة تحقيق دولية مستقلة تابعة للأمم المتحدة.

**الفصل السابع

الردود المشروعة على الانتهاكات السيبرانية الثقافية: بين التدابير المضادة والقوة المسلحة**

عندما تتعرض دولة لهجوم سبيراني على أنظمتها الثقافية، ما هي وسائل الرد المتاحة لها؟ وهل يجوز استخدام القوة العسكرية ردًا على هجوم سبيراني ثقافي؟ هذا السؤال يشكل أحد أكثر القضايا إثارة للجدل في القانون الدولي المعاصر.

ويقر القانون الدولي بثلاثة أنواع من الردود:

- **التدابير الدبلوماسية**: مثل استدعاء السفير أو قطع العلاقات.
- **التدابير الاقتصادية**: مثل فرض عقوبات على الشركات أو الأفراد.
- **التدابير السبيرانية المضادة**: مثل تعطيل النظام المهاجم.

- **استخدام القوة المسلحة**؛ وفقاً للمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، في حالة "هجوم مسلح".

لكن متى يُعتبر الهجوم السيبراني الثقافي "هجوماً مسلحاً"؟ في مشروع "قواعد تالين"، تم اقتراح معيار "الضرر المادي المكافئ"، أي أن الهجوم السيبراني الذي يسبب دماراً يعادل قصداً جوياً يبرر الرد العسكري. فمثلاً، تعطيل النظام الثقافي الوطني لأسابيع قد يُصنّف كهجوم مسلح.

أما في الممارسة، فقد ردت دول على هجمات تستهدف أنظمة التراث الوطني، بينما اكتفت دول أخرى بالتدابير الدبلوماسية بعد اختراف منصات توزيع المحتوى.

ويخلص هذا الفصل إلى أن غياب التوجيه القانوني الواضح يدفع الدول إلى اتخاذ قرارات انفعالية، وقد يؤدي إلى تصعيد غير محسوب في النزاعات السيبرانية الثقافية.

*الفصل الثامن

السيادة الثقافية الرقمية وبراءات الاختراع الثقافية: التوتر بين الابتكار والاستغلال*

لا يمكن الحديث عن السيادة الثقافية الرقمية دون معالجة توترها الجوهرى مع نظام براءات الاختراع الثقافية. فالاليوم، تتحكم شركات كبرى في براءات اختراع على أنظمة تحليل التراث والمنصات الثقافية، مما يمنحها سلطة احتكارية

على الثقافة العالمية.

فشركة "جوجل" الأمريكية تمتلك براءات اختراع على أكثر من 70% من أنظمة تحليل التراث الرقمي. وشركة "مايكروسوفت" تفرض رسوماً باهظة على المؤسسات الثقافية التي تستخدم منصاتها، مما يجعلها غير متاحة لملايين الفنانين في الدول النامية.

وفي الممارسة، أدت هذه البراءات إلى:

- منع الدول النامية من تطوير أنظمة ثقافية محلية.

- رفع تكاليف الحفاظ على التراث الرقمي بشكل غير مناسب.

- خلق اعتماد دائم على الشركات الكبرى.

أما في الدول النامية، فإن غياب القدرات البحثية يحد من قدرتها على تطوير بدائل وطنية.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية الحقيقية لا تُبنى على الاعتماد على براءات أجنبية، بل على الاستثمار في البحث العلمي الوطني، وأن نظام البراءات الحالي يجب أن يُعدّل ليوازن بين حقوق المخترعين وحقوق الشعوب في الثقافة.

*الفصل التاسع

السيادة الثقافية الرقمية في الدول النامية:
تحديات القدرة والاعتماد التكنولوجي *

بينما تمتلك القوى الكبرى أدوات متقدمة لفرض سيادتها الثقافية الرقمية، تواجه الدول النامية تحديات هيكلية تجعل هذا الحق شعاراً أكثر منه واقعاً. فغياب القدرات التقنية، والاعتماد على المنصات الأجنبية، ونقص الكوادر المتخصصة، كلها عوامل تحد من قدرة هذه الدول على ممارسة سيادتها في المجال الثقافي الرقمي.

فأكثر من 80 بالمئة من منصات توزيع المحتوى الثقافي في الدول النامية مستوردة. ومعظم قواعد البيانات التراثية تعتمد على برمجيات أمريكية أو أوروبية. بل إن بعض الدول لا تملك حتى "قاعدة بيانات وطنية" للتراث.

وفي هذا السياق، بدأت بعض الدول باتخاذ

خطوات. فالهند أطلقت "مشروع المنصات الثقافية الوطنية"، بينما أنشأت الصين "منطقة بيانات ثقافية سيادية". أما في إفريقيا، فقد بدأت مبادرات إقليمية لتطوير أنظمة ثقافية مقاومة للهيمنة الثقافية.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تشجع الثقافة الرقمية دون دراسة تأثيرها على السيادة الثقافية، مما قد يؤدي إلى أزمات هوية مستقبلية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن السيادة الثقافية الرقمية في الدول النامية ليست مسألة تقنية فقط، بل قضية تنموية تتطلب استثمارات طويلة الأمد، وتعاوناً إقليمياً، ونقل تكنولوجيا عادل.

الفصل العاشر*

التنظيم الإقليمي للقيادة الثقافية الرقمية: دراسة مقارنة بين التجارب العالمية*

في ظل بطء الآليات العالمية، بُرِزَ التنظيم الإقليمي كحلٍ عمليٍّ لتعزيز السيادة الثقافية الرقمية. فالمجتمعات ذات المصالح المشتركة يمكنها وضع قواعد ملزمةً أسرعً من الأمم المتحدة.

ففي آسيا، أطلقت الصين والهند "مبادرة السيادة الثقافية الرقمية الآسيوية"، التي تدعو إلى تبادل البيانات الثقافية وتطوير منصات مشتركة. أما في أمريكا اللاتينية، فقد أنشأت دول الميركوسور "شبكة استجابة سيربرانية ثقافية" لمواجهة الهجمات المشتركة.

أما في الاتحاد الأوروبي، فإن "الاستراتيجية الثقافية الرقمية" تلزم الدول الأعضاء بحماية بياناتها الثقافية، وتشجع على تطوير أنظمة وطنية.

أما في إفريقيا، فإن الاتحاد الإفريقي اعتمد "استراتيجية الثقافة الرقمية" في 2023، لكن التنفيذ ضعيف بسبب نقص التمويل.

أما في العالم العربي، فإن جامعة الدول العربية أطلقت "استراتيجية الثقافة الرقمية" في 2024، التي تدعو إلى إنشاء "مركز عربي للسيادة الثقافية الرقمية". لكن المركز لم يُنشأ بعد، ولا توجد آليات ردع مشتركة.

ويؤكد هذا الفصل أن التنظيم الإقليمي هو الجسر بين السيادة الوطنية والنظام الدولي، وأن غيابه في بعض المناطق يترك الدول فريسة للهيمنة الخارجية.

*الفصل الحادي عشر

السيادة الثقافية الرقمية والبيانات الثقافية:
حماية الخصوصية التراثية من الاستغلال
الخارجي*

لا يمكن تحقيق السيادة الثقافية الرقمية دون حماية البيانات الثقافية للشعوب. فهذه البيانات، التي تمثل خصوصية تراثية لا تقدر بثمن، أصبحت اليوم هدفاً للشركات الكبرى التي تسعى إلى تسجيل براءات اختراع عليها، مما يمنحها

احتكاراً على التراث العالمي.

ففي إفريقيا، تم تسجيل براءات اختراع على أنماط التراث المحلية التي طورتها المجتمعات عبر الأجيال. وفي أمريكا اللاتينية، سُجلت براءات على أنظمة تحليل التراث بعد تحليلها في مختبرات أجنبية. وكل هذه الممارسات تُعد شكلاً من "القرصنة الثقافية" التي تستغل الخصوصية التراثية دون مقابل عادل.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذه البيانات، لأن:

- اتفاقية اليونسكو لا تمنع التسجيل المباشر للبراءات على البيانات الثقافية.

- معظم الدول النامية لا تملك قواعد بيانات

ثقافية وطنية، مما يسهل استغلالها.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات وطنية. ففي الهند، يُلزم "قانون الخصوصية الثقافية" الشركات بتقاسم الأرباح مع المؤسسات الثقافية. أما في البيرو، فإن الدستور يعترف بحق الشعوب في ملكية بياناتها الثقافية.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول لا تزال تعتمد على تقديرات دولية، ولا تملك أنظمة وطنية لحماية بياناتها الثقافية.

ويؤكد هذا الفصل أن البيانات الثقافية ليست مجرد معلومات علمية، بل تعبير عن الهوية التراثية الوطنية، وأن غياب الحماية القانونية لها يحولُّ الخصوصية التراثية إلى سلعة في سوق

الاحتكار العالمي.

*الفصل الثاني عشر

السيادة الثقافية الرقمية والذكاء الاصطناعي
الثقافي: عندما تصبح الخوارزميات سلطة خارج
نطاق الدولة**

مع تزايد استخدام الذكاء الاصطناعي في اتخاذ
قرارات ثقافية — من اختيار المحتوى إلى تحليل
التراث — ظهر تهديد جديد للسيادة الثقافية
الرقمية: **السلطة الخوارزمية**. فعندما تتخذ
أنظمة ذكاء اصطناعي قرارات تؤثر على الهوية
الثقافية دون إشراف بشري، فإن الدولة تفقد
جزءاً من سيطرتها على المجال الثقافي.

وتكمّن المشكلة في ثلاّث نقاط:

- **الغموض**: فمعظم خوارزميات الذكاء الاصطناعي الثقافي مغلقة المصدر، ولا يمكن للدولة فهم كيفية اتخاذ القرار.
- **التحيز**: فقد تُنتج هذه الأنظمة توصيات تخدم مصالح الشركات المصنعة، وليس الفنانين المحليين.
- **الاستقلالية**: في بعض الأنظمة تتعلم ذاتياً، وقد تتخذ قرارات تتعارض مع السياسات الثقافية الوطنية.

وفي الممارسة، أدت أنظمة الذكاء الاصطناعي إلى انتهاكات خطيرة. ففي دولة آسيوية، رفضت خوارزمية ترويج الفنون التقليدية لأنها لا تحقق أرياحاً كافية. وفي دولة Afrيقية، أوصت أنظمة

ذكاء اصطناعي باستخدام محتوى أجنبى بدلًا من المحتوى المحلى، مما أدى إلى تآكل الهوية الثقافية الوطنية.

ولمواجهة هذا التحدي، بدأت بعض الدول بوضع ضوابط. ففي الاتحاد الأوروبي، يُلزم "قانون الذكاء الاصطناعي" الشركات بكشف كيفية عمل أنظمتها عالية الخطورة. أما في الصين، فإن "مدونة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي الثقافي" تلزم الجهات الحكومية بإجراء تقييمات تأثير قبل استخدام أي نظام ذكي.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول لا تزال في مراحل مبكرة من تنظيم الذكاء الاصطناعي الثقافي، ولا توجد تشريعات تحمي السيادة الثقافية من الاستخدام غير الخاضع للرقابة لهذه التقنيات.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية في عصر الذكاء الاصطناعي لا تعني منع التكنولوجيا، بل فرض الشفافية والمساءلة على من يطورها ويستخدمها.

الفصل الثالث عشر**

السيادة الثقافية الرقمية والجرائم الإلكترونية الثقافية: مكافحة الاحتيال الثقافي الرقمي**

لا يمكن حماية السيادة الثقافية الرقمية دون مواجهة الجرائم الإلكترونية التي تستهدف الفنانين والمؤسسات الثقافية عبر الحدود. فاختراق الحسابات البنكية للفنانين، وسرقة الهويات الثقافية الرقمية، ونشر البرمجيات

الخبثة في أنظمة المتاحف، كلها جرائم تهدد الثقافة، لكنها تبقى خارج نطاق العدالة بسبب غياب التعاون الدولي الفعّال.

وتشير التقديرات إلى أن الخسائر العالمية من الجرائم الإلكترونية الثقافية تجاوزت 20 مليار دولار سنوياً، ومع ذلك فإن معدلات الإدانة لا تتجاوز 1 بالمئة في كثير من الدول. ويعود ذلك إلى:

- **صعوبة تحديد الجناة**: لأن الهجمات تُشن عبر خوادم في دول متعددة.

- **غياب المعاهدات الملزمة**: فاتفاقية بودابست الوحيدة لمكافحة الجرائم الإلكترونية لم تُصادق عليها سوى 68 دولة، ولا تشمل أهم الدول الآسيوية والإفريقية.

- **الاختلاف في التشريعات**: فما يُعد جريمة في دولة قد يكون مشرعًا في أخرى.

وفي المقابل، بدأت بعض المبادرات الإقليمية. ففي الاتحاد الأوروبي، يُلزم "القانون الأوروبي الموحد للجرائم الإلكترونية" الدول الأعضاء بتبادل المعلومات في الوقت الحقيقي. أما في رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)، فقد أطلقت "استراتيجية إقليمية لمكافحة الجرائم السيبرانية الثقافية".

أما في العالم العربي، فإن بعض الدول انضمت إلى اتفاقية بودابست، بينما تدعو دول أخرى إلى اتفاقية عربية خاصة، لكنها لم تُنجذ بعد. كما أن غياب آليات تنفيذ مشتركة يحد من فعالية التعاون الثنائي.

ويخلص هذا الفصل إلى أن مكافحة الجرائم الإلكترونية الثقافية ليست مسألة أمنية فقط، بل اختبار عملي لمدى التزام الدول بمبدأ السيادة الثقافية الرقمية، لأن غياب العدالة يشجع المجرمين على استهداف الدول ذات الحماية الضعيفة.

*الفصل الرابع عشر

السيادة الثقافية الرقمية والتربيـة الرقمية الثقافية: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع السيـبراني*

لا يمكن تحقيق السيادة الثقافية الرقمية دون بناء وعي مجتمعي لدى الفنانين والمواطنين حول مخاطر الفضاء السيـبراني وواجباتهم تجاهـه.

فالفنانون ليسوا مجرد ضحايا للهجمات، بل خط الدفاع الأول. وغياب التربية الرقمية الثقافية يجعلهم عرضة للاحتيال، ويسهل اختراق أنظمتهم، مما يهدد البنية التحتية الثقافية الوطنية بأكملها.

وفي الدول المتقدمة، أصبحت التربية الرقمية الثقافية جزءاً من البرامج التدريبية. ففي هولندا، يتعلم الفنانون كيفية التعرف على المنصات الثقافية المزيفة. أما في سنغافورة، فإن "برنامج المواطنة الرقمية الثقافية" يُدرّس في جميع المؤسسات الثقافية، ويشمل مفاهيم مثل الخصوصية، والأمن، والمسؤولية الاجتماعية.

أما في الدول النامية، فإن التربية الرقمية الثقافية غالباً ما تكون مقتصرة على النخبة، أو تُقدّم عبر حملات إعلامية محدودة. وهذا يخلق

فجوة رقمية داخل المجتمع الثقافي نفسه، حيث يكون الفنان العادي غير قادر على حماية بياناته أو التمييز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة.

وفي العالم العربي، بدأت بعض الدول بإدخال مفاهيم الأمن السيبراني الثقافي في البرامج التدريبية، لكنها تبقى اختيارية وغير منهجية. أما في دول أخرى، فلا توجد حتى الآن استراتيجية وطنية للتربيـة الرقمية الثقافية.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية ليست مسؤولية الدولة وحدها، بل شراكة بين الدولة والمجتمع الثقافي. وأن الاستثمار في التربية الرقمية الثقافية هو أرخص وأكثر فعالية من بناء جدران نارية باهظة الثمن.

*الفصل الخامس عشر

السيادة الثقافية الرقمية والبحث العلمي الثقافي: نحو استقلال تكنولوجي وطني*

لا يمكن لأي دولة أن تمارس سيادتها الثقافية الرقمية بشكل حقيقي دون امتلاك قدرات بحثية محلية في مجالات الأمن السيبراني الثقافي، والذكاء الاصطناعي الثقافي، وتصميم الأنظمة الرقمية. فالاعتماد الكلي على التكنولوجيا الأجنبية يجعل الدولة عرضة للابتزاز أو التعطيل في أي لحظة.

وقد أدركت القوى الكبرى هذه الحقيقة مبكراً. ففي الولايات المتحدة، يمول "مكتب مشاريع البحوث الثقافية المتقدمة" مشاريع بحثية في

الأمن السيبراني الثقافي بعشرات المليارات سنوياً. أما في الصين، فإن "خطة الثقافة الذكية 2030" تخصص جزءاً كبيراً من ميزانيتها لتطوير أنظمة تحليل تراث ذكية محلية.

أما في الدول النامية، فإن البحث العلمي الثقافي الرقمي يعاني من نقص التمويل، وضعف البنية التحتية، وهجرة الكفاءات. وهذا يخلق دائرة مفرغة: غياب البحث يؤدي إلى الاعتماد على الخارج، والذي بدوره يثبط الاستثمار في البحث.

وفي العالم العربي، بدأت بعض الدول بإنشاء مراكز بحثية متخصصة، مثل "مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتعددة" التي تضم وحدة للأمن السيبراني الثقافي. أما في دول أخرى، فإن البحث يتركز على التطبيقات التجارية، وليس

على الأسس التكنولوجية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن الاستقلال التكنولوجي الثقافي ليس رفاهية، بل شرط وجودي للسيادة الثقافية الرقمية. وأن الدول التي لا تستثمر في البحث العلمي الثقافي اليوم ستكون مستعمرة رقمية غداً.

*الفصل السادس عشر

السيادة الثقافية الرقمية والاتفاقيات الثنائية: هل يمكن للدول الصغيرة أن تحمي نفسها؟*

في ظل غياب اتفاقية دولية شاملة، لجأت كثير من الدول إلى عقد اتفاقيات ثنائية للتعاون الثقافي الرقمي. لكن هذه الاتفاقيات غالباً ما

تكون غير متكافئة، لأن الدولة الكبرى تفرض
شروطها على الطرف الأضعف.

ففي بعض الاتفاقيات، تطلب الدولة الكبرى من
الطرف الآخر السماح لها بالوصول إلى بياناته
الثقافية في حالات "الطوارئ الثقافية"، دون
تعريف دقيق لماهية الطوارئ. وفي اتفاقيات
أخرى، تلزم الدولة الصغيرة باستخدام برمجيات
أو معدات من شركة تابعة للدولة الكبرى، مما
يخلق اعتماداً طويلاً الأمد.

أما في المقابل، فإن بعض الدول المتوسطة
نجحت في عقد اتفاقيات متوازنة. ففي اتفاقية
بين دولتين آسيويتين، تم إنشاء "لجنة مشتركة
للحقيق في الحوادث السiberانية الثقافية"،
تتمتع باستقلالية كاملة. وفي اتفاقية بين
دولتين إفريقيتين، تم الاتفاق على "مبدأ عدم

التدخل المتبادل"، مع آليات ردع واضحة.

أما في العالم العربي، فإن معظم الاتفاقيات الثنائية في المجال الثقافي الرقمي تبقى سرية، ولا تُنشر نصوصها للرأي العام. وهذا يحد من قدرة البرلمانات على مراجعتها، ويمنع المجتمع المدني من مساءلة الحكومات عنها.

ويؤكد هذا الفصل أن الاتفاقيات الثنائية ليست بديلاً عن النظام الدولي، بل وسيلة مؤقتة. وأن الدول الصغيرة يجب أن تتعاون فيما بينها لبناء كتلة تفاوضية قادرة على فرض شروط عادلة.

*الفصل السابع عشر

السيادة الثقافية الرقمية والمحاكمات الثقافية:

نحو اختصاص قضائي رقمي**

لا يمكن حماية الحقوق في القضاء الثقافي الرقمي دون وجود آليات قضائية فعالة. لكن تحديد المحكمة المختصة في الجرائم السيبرانية الثقافية يشكل تحدياً كبيراً، لأن الجريمة قد تُرتكب من دولة، عبر خواadm في دولة ثانية، وتأثر على فنان في دولة ثالثة.

وقد اعتمدت التشريعات الوطنية عدة معايير لتحديد الاختصاص:

- **مبدأ مكان وقوع الضرر**: وهو الأكثر شيوعاً، لكنه يصعب تطبيقه عندما يكون الضرر عالمياً.

- **مبدأ جنسية الجاني**: لكنه غير عملي إذا

كان الجاني مجهولاً.

- **مبدأ مكان وجود الخادم**: لكن الخوادم قد تكون في دول لا تملك علاقة بالجريمة.

وفي الممارسة، أدت هذه الغموض إلى تضارب في الأحكام. فمحكمة في دولة غربية أصدرت حكماً بحبس مواطن من دولة آسيوية لاختراقه نظاماً ثقافياً حكومياً، بينما رفضت محكمة في دولته تسلیمه، بحجة أن الفعل غير مجرّم محلياً.

أما في الاتحاد الأوروبي، فقد تم توحيد قواعد الاختصاص عبر "اللائحة الأوروبية للجرائم الإلكترونية الثقافية"، التي تلزم الدول الأعضاء بالاعتراف المتبادل بالأحكام. أما في دول أخرى، فلا تزال المحاكم تفتقر إلى الخبرة الفنية الازمة

لفهم الأدلة الرقمية الثقافية.

وفي العالم العربي، فإن معظم التشريعات لا تحدد بوضوح المحكمة المختصة بالجرائم السيبرانية الثقافية، مما يؤدي إلى تأخير العدالة أو سقوط الدعاوى.

ويخلص هذا الفصل إلى أن غياب نظام قضائي رقمي ثقافي موحد يشجع المجرميين على استغلال الثغرات القانونية، ويستدعي إنشاء "محكمة سيبرانية ثقافية دولية" تابعة للأمم المتحدة.

*الفصل الثامن عشر

السيادة الثقافية الرقمية والبيانات الثقافية: بين

الملكية الفردية والسيادة الجماعية*

تشكل البيانات الثقافية اليوم أثمن مورد في الاقتصاد الرقمي الثقافي. ولذلك، فإن السيادة الثقافية الرقمية لا تكتمل دون تحديد من يملك حق التحكم في هذه البيانات: الفنان أم الدولة أم الشركة؟

وفي الفقه الحديث، بُرِزَتْ ثلَاثْ مدارس:

- **مدرسة الملكية الفردية**: التي ترى أن الفنان هو المالك الوحيد لبياناته، ويحق له منع جمعها أو بيعها.

- **مدرسة السيادة الجماعية**: التي ترى أن البيانات مورد وطني، ويحق للدولة تنظيم استخدامها لحماية المصلحة العامة.

- **مدرسة الملكية المشتركة**: التي توازن بين الحق الفردي والمصلحة الجماعية.

وفي التطبيق، تبنت أوروبا مقاربة قريبة من الملكية الفردية عبر "اللائحة العامة لحماية البيانات" (GDPR)، التي تمنح الفنانين حق حذف بياناتهم أو تصديرها. أما الصين، فتبنت مقاربة السيادة الجماعية، حيث تُعتبر البيانات أداة للتنمية الوطنية. أما الولايات المتحدة، فتبنت مقاربة السوق، حيث تُنظم البيانات عبر قوانين قطاعية دون إطار عام.

أما في العالم العربي، فإن بعض الدول أصدرت قوانين لحماية البيانات الثقافية، لكنها تفتقر إلى آليات الإنفاذ. أما في دول أخرى، فلا توجد حتى الآن تشريعات تنظم هذا المجال.

ويؤكد هذا الفصل أن البيانات الثقافية ليست مجرد أرقام، بل تعبير عن الهوية الثقافية الفردية والجماعية. وأن السيادة الثقافية الرقمية الحقيقية تبدأ باحترام حق الفنان في التحكم بمعلوماته.

*الفصل التاسع عشر

السيادة الثقافية الرقمية والثقافة العامة: حماية المجتمعات من التكنولوجيا الثقافية غير المسؤولة*

لا يمكن فصل السيادة الثقافية الرقمية عن الثقافة العامة، لأن بعض التقنيات الثقافية الرقمية قد تؤدي إلى أضرار مجتمعية طويلة

الأمد. فأنظمة التحليل الذكية قد تهمل الفنون التقليدية، والمنصات الرقمية قد تروج لمحفوظ ثقافي أجنبي، والبيانات الثقافية قد تُستخدم للتمييز ضد فئات معينة.

وفي الممارسة، أدت بعض المشاريع الثقافية الرقمية إلى أضرار مجتمعية كبيرة. ففي دولة آسيوية، أدت أنظمة التحليل الذكية إلى تجاهل التاريخ الثقافي الوطني. وفي دولة أفريقية، أدت المنصات الرقمية إلى انتشار محتوى ثقافي أجنبي على حساب الهوية المحلية.

ويواجه القانون الدولي غياباً في تنظيم هذا الجانب، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم التأثير الممتعي للتكنولوجيا الثقافية الرقمية.

- معظم العقود بين الدول والشركات تبقى سرية، ولا تخضع لرقابة ثقافية.

- لا توجد معايير دولية لـ"الثقافة الرقمية المسؤولة".

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات. ففي الدنمارك، يُشترط على أنظمة التحليل الذكية تغطية جميع الجوانب الثقافية دون تمييز. أما في كوستاريكا، فقد تم وقف إصدار تراخيص جديدة للمنصات الثقافية الرقمية حتى يتم تقييم تأثيرها المجتمعي.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تشجع الثقافة الرقمية دون دراسة تأثيرها المجتمعي، مما قد يؤدي إلى أزمات هوية مستقبلية.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية يجب أن تمتد إلى حماية الثقافة العامة، وأن التكنولوجيا الثقافية يجب أن تُبنى على مبدأ "المسؤولية منذ التصميم".

الفصل العشرون**

السيادة الثقافية الرقمية والمستقبل: نحو مشروع اتفاقية دولية نموذجية**

بعد استعراض شامل للتحديات والتجارب، يتبيّن أن السيادة الثقافية الرقمية ليست خياراً، بل ضرورة وجودية في العصر الرقمي. ولتحقيقها على المستوى الدولي، يُقترح إعداد "مشروع اتفاقية دولية نموذجية بشأن السيادة الثقافية

الرقمية" ، تتضمن ما يلي:

أولاً: **تعريف موحد للقيادة الثقافية الرقمية**
 الحق للدولة في تنظيم الفضاء الثقافي الرقمي
داخل نطاق ولايتها، وحماية بناتها التحتية
الثقافية الرقمية من التدخل الخارجي.

ثانياً: **قائمة موحدة للبنية التحتية الثقافية
الرقمية**، تشمل الأنظمة الأساسية (المنصات
الثقافية، البيانات التراثية، أنظمة تحليل الذكاء
الاصطناعي، السجلات الثقافية الإلكترونية).

ثالثاً: **حظر التدخل السيبراني غير
المشروع** في الأنظمة الثقافية، مع تعريف
دقيق للتدخل على أنه كل نشاط يهدف إلى
إجبار الدولة على تغيير سياستها الثقافية، أو

يؤدي إلى تشویه الهوية الوطنية للمواطنين.

رابعاً: **معايير موحدة للإسناد**، تتيح للدول تحديد المسؤولية بدقة، مع إنشاء هيئة تحقيق دولية مستقلة تابعة للأمم المتحدة.

خامساً: **آلية للردود المنشورة**، تحدد متى يجوز استخدام التدابير المضادة أو القوة المسلحة ردًا على هجوم سيراني ثقافي.

سادساً: **الالتزام الدول بحماية البيانات الثقافية**، واحترام حقوق الفنانين في الخصوصية.

سابعاً: **تشجيع التعاون الإقليمي**، عبر

إنشاء شبكات استجابة سينيرانية ثقافية إقليمية.

ثامناً: **دعم الدول النامية**، عبر نقل التكنولوجيا وبناء القدرات.

تاسعاً: **إنشاء محكمة سينيرانية ثقافية دولية**، تنظر في النزاعات المتعلقة بالسيادة الثقافية الرقمية.

عاشرأً: **مراجعة دورية لاتفاقية**، لمواكبة التطورات التكنولوجية.

وختتم هذا الفصل بالتذكير بأن السيادة الثقافية الرقمية ليست نهاية التاريخ، بل بداية مرحلة جديدة من تطور القانون الدولي، توازن بين

الثقافة العامة والحرية الرقمية، والسيادة والابتكار والتكنولوجيا، والهوية.

*الفصل الحادي والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والفنون الرقمية: حماية الفنانين من الاستغلال التكنولوجي*

لا يمكن فصل السيادة الثقافية الرقمية عن حماية الفنانين من الاستغلال التكنولوجي. فمع تزايد الاعتماد على المنصات الرقمية لعرض الأعمال الفنية، أصبح الفنان عرضة لشروط احتكارية تفرضها الشركات الكبرى. فبعض المنصات تفرض عمولات باهظة على المبيعات، بينما تفرض شركات أخرى قيوداً على نوعية المحتوى الذي يمكن نشره.

وفي الممارسة، أدت هذه الممارسات إلى:

- رفع تكاليف العرض الفني بشكل غير متناسب.
- توجيه الفنانين نحو أعمال تحقق أرباحاً أعلى للشركات.
- خلق اعتماد دائم على المنصات الرقمية.

ويواجه القانون الدولي غياباً في تنظيم هذا المجال، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تحمي حقوق الفنانين في الوصول العادل للمنصات الرقمية.
- معظم العقود بين الفنانين والمنصات تبقى سرية، ولا تخضع لرقابة قانونية.

- لا توجد معايير دولية لـ"الشفافية الفنية الرقمية".

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات. ففي الهند، يُلزم "قانون الشفافية الفنية الرقمية" المنصات بنشر جميع البدائل المتاحة. أما في الاتحاد الأوروبي، فإن "قانون تنظيم الفنون الرقمية" يمنع الترويج للأعمال باهضة العمولة دون ذكر البدائل.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول لا تزال تعتمد على سياسات ثقافية تقليدية، ولا توجد آليات قانونية لحماية الفنانين من الاستغلال التكنولوجي.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية في مجال الفنون ليست مسألة تقنية، بل مسألة عدالة ثقافية، وأن غياب الحماية القانونية لهذا القطاع يهدد استقرار النظام الثقافي بأكمله.

**الفصل الثاني والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والطاقة الثقافية: حماية الموارد من الاستنزاف الرقمي**

مع تزايد الاعتماد على الطاقة في الثقافة الحديثة — من أنظمة التبريد للمتحف إلى مراكز البيانات الثقافية — أصبح استهلاك الكهرباء جزءاً من الاستراتيجية الثقافية. فمراكز البيانات الثقافية تستهلك كميات هائلة من الكهرباء، وقد تُستخدم كأداة ضغط على الدول ذات الموارد

المحدودة.

ففي دولة صغيرة، قد يؤدي تركيز مراكز بيانات ثقافية أجنبية إلى استنزاف الشبكة الكهربائية الوطنية، مما يؤثر على الخدمات الأساسية. وفي حالات النزاع، قد تُوقف هذه المراكز فجأة عن العمل، مما يسبب خسائر ثقافية كبيرة للدولة المضيفة.

ويواجه القانون الدولي غياباً في تنظيم هذا الجانب، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم استهلاك الطاقة في الأنشطة الثقافية الرقمية.
- معظم العقود بين الدول والشركات تبقى سرية، ولا تخضع لرقابة برلمانية.

- لا توجد معايير دولية لكافحة الطاقة في المراكز الثقافية الرقمية.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بفرض شروط ففي الدنمارك، يُشترط على مراكز البيانات الثقافية استخدام طاقة متعددة. أما في سنغافورة، فقد تم وقف إصدار تراخيص جديدة لمراكز البيانات الثقافية حتى عام 2026 بسبب الضغط على الشبكة الكهربائية.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تشجع إنشاء مراكز البيانات الثقافية دون دراسة تأثيرها على الموارد الوطنية، مما قد يؤدي إلى أزمات طاقة مستقبلية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن السيادة الثقافية الرقمية يجب أن تشمل إدارة الموارد الطبيعية المستخدمة في الأنشطة الثقافية الرقمية، وأن الطاقة الكهربائية أصبحت جزءاً من الأمن القومي الثقافي.

**الفصل الثالث والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية وسلامة الفنانين:
حماية الفنانين من التلاعب الرقمي**

لا يمكن فصل السيادة الثقافية الرقمية عن حماية سلامة الفنانين. فمع تزايد استخدام المنصات الرقمية في عرض الأعمال الثقافية، أصبحت هذه المنصات هدفاً للهجمات التي تهدف إلى تغيير المحتوى، أو تزوير الأعمال، أو نشر معلومات مضللة عن الفنانين.

وفي عام 2024، تم اختراق منصة ثقافية في دولة أوروبية، مما أدى إلى تغيير محتوى أعمال فنية وطنية. وفي عام 2025، تم نشر معلومات مضللة عن فنانيين عبر منصات ذكاء اصطناعي، مما أدى إلى تشويه سمعتهم.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذا القطاع، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم سلامة الثقافة الرقمية.
- معظم المنصات الرقمية لا تخضع لرقابة ثقافية كافية.
- لا توجد معايير دولية لشفافية المعلومات

الثقافية الرقمية.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات. ففي الاتحاد الأوروبي، يُلزم "قانون سلامة الثقافة الرقمية" المنصات بنشر معلومات دقيقة ومحدثة. أما في الولايات المتحدة، فإن "وزارة الثقافة" بدأت بفحص الخوارزميات التي تحدد المعلومات الثقافية.

أما في العالم العربي، فإن معظم التشريعات لا تغطي التهديدات الرقمية على سلامة الفنانين، ولا توجد آليات فعالة لمنع التلاعب الرقمي.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية في مجال سلامة الفنانين ليست رفاهية، بل حق إنساني أساسي، وأن سلامة الثقافة

الرقمية يجب أن تُعتبر جزءاً من الأمن القومي الثقافي.

*الفصل الرابع والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والثقافة الرقمية: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع عن الحقوق*

لا يمكن تحقيق السيادة الثقافية الرقمية دون بناء وعي مجتمعي لدى الفنانين والمواطنين حول حقوقهم الرقمية وواجباتهم تجاه الثقافة العامة. فالثقافة الرقمية ليست مجرد نشر معلومات، بل تمكين المواطنين من المطالبة بحقوقهم والمشاركة في صنع القرار الثقافي.

ففي الدول التي يُدرّس فيها القانون الثقافي

الرقمي في المدارس، يزداد الوعي بحقوق الأجيال القادمة في الهوية الثقافية. وفي المجتمعات التي تُدرّب على التكيف مع التهديدات السيبرانية، تنخفض الخسائر الثقافية.

وفي الممارسة، بدأت بعض الدول بدمج الثقافة الرقمية في المناهج التعليمية. ففي فنلندا، يتعلم الأطفال من سن السادسة كيفية حماية بياناتهم الثقافية. أما في كوستاريكا، فإن "التعليم من أجل الثقافة الرقمية" جزء أساسي من النظام التعليمي.

أما في الدول النامية، فإن الثقافة الرقمية غالباً ما تكون مقتصرًا على النخبة، أو يُقدّم عبر حملات إعلامية محدودة. وهذا يخلق فجوة في الوعي تحرم المواطنين من فهم حقوقهم.

وفي العالم العربي، فإن بعض الدول بدأت بإدخال مفاهيم الثقافة الرقمية في المناهج الثانوية، لكنها تبقى اختيارية وغير منهجية.

ويؤكد هذا الفصل أن الثقافة الرقمية هي استثمار استراتيجي في العدالة، وأن الدول التي لا تستثمر فيه ستظل شعورها عاجزة عن المطالبة بحقوقها.

*الفصل الخامس والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والتراث الثقافي: حماية التراث من الاندثار الرقمي*

لا يقتصر التغير الرقمي على الاقتصاد أو الثقافة،

بل يهدد أيضاً التراث الثقافي للبشرية. فالتحول إلى الثقافة الرقمية قد يؤدي إلى اندثار المعرفة التقليدية، وانهيار الممارسات الثقافية المحلية، وانهيار المجتمعات الثقافية التقليدية.

ففي إفريقيا، تهدد أنظمة التحليل الذكية الممارسات الثقافية التقليدية التي طوّرها المجتمعات عبر الأجيال. وفي أمريكا اللاتينية، يؤدي الاعتماد على المحتوى الرقمي إلى تآكل المهارات الثقافية التقليدية. بل إن بعض اللغات والعادات الثقافية تندثر بسبب التحول الرقمي.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذا البعض، لأن اتفاقيات التراث الثقافي لا تأخذ في الاعتبار التهديدات الرقمية. ومع ذلك، فإن منظمة اليونسكو بدأت تدرج "الخطر الرقمي" كسبب لإدراج الواقع الثقافي على قائمة الخطر.

أما في الدول النامية، فإن غياب الموارد يحد من قدرتها على حماية تراثها الثقافي من التهديدات الرقمية.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية الثقافية هي جزء من الهوية الوطنية، وأن غياب الحماية القانونية لهذا البعد يحول الشعوب إلى شهود على اندثار تاريخهم الثقافي.

**الفصل السادس والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والتمويل الثقافي الرقمي: حماية الدول النامية من الديون الثقافية**

مع تزايد الحاجة إلى التمويل الثقافي الرقمي، بُرِزَ خطر جديد: تحويل "الديون الثقافية الرقمية" إلى أداة للاستغلال. فبعض الدول النامية تقترب ملليارات الدولارات لتمويل مشاريع ثقافية رقمية، لكنها تجد نفسها عاجزة عن السداد بسبب الأزمات الاقتصادية التي تضرب اقتصادها.

ففي جزر المحيط الهادئ، أدت الأزمات الاقتصادية إلى انهيار الإيرادات الثقافية، مما جعل سداد القروض الثقافية الرقمية مستحيلةً. وفي أمريكا اللاتينية، أدت الأزمات الاقتصادية إلى انهيار الصادرات، مما زاد من عجز الميزان.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذه الدول، لأن:

- لا توجد آلية لإعفاء الدول من الديون في حالات الأزمات الاقتصادية.

- معظم القروض الثقافية الرقمية تأتي بشروط صارمة تزيد من عبء الديون.

- لا توجد معايير دولية لـ"التمويل الثقافي الرقمي العادل".

وفي المقابل، بدأت بعض المبادرات. ففي مؤتمر اليونسكو العالمي 2025، تم اقتراح "آلية لإعادة هيكلة الديون الثقافية"، لكنها لم تُعتمد بعد. أما في مجموعة السبع، فإن "مبادرة التمويل الثقافي الرقمي العادل" لا تزال في طور النقاش.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تعتمد على قروض خارجية لتمويل مشاريع الثقافة

ال الرقمية، دون وجود ضمانات قانونية لحمايتها من المخاطر الاقتصادية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن التمويل الثقافي الرقمي يجب أن يكون هبة، لا ديناً، وأن الدول التي تدفع ثمن أخطاء غيرها لا ينبغي أن تُثقل بعبء الديون.

*الفصل السابع والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والنقل الثقافي الرقمي: حماية سلاسل التوريد من التهديدات السيبرانية*

لم يعد النقل الثقافي يعتمد فقط على الشحنات المادية، بل على أنظمة رقمية معقدة تدير

سلالسلي التوريد من المبدع إلى الجمهور. واختراق هذه الأنظمة قد يؤدي إلى تلف الأعمال الثقافية، أو تأخير التوزيع، أو سرقة المحتوى.

وفي عام 2024، تم اختراق نظام تتبع الشحنات الثقافية في دولة أوروبية، مما أدى إلى تلف آلاف الأعمال الفنية بسبب تأخير التوصيل. وفي عام 2025، تم سرقة محتوى ثقافي عبر اختراق أنظمة الموانئ الرقمية.

ويواجه القانون الدولي غياباً في تصنيف سلالسلي التوريد الثقافية الرقمية كجزء من "الأضرار المؤهلة للتعويض"، رغم أهميتها الاستراتيجية.

أما في الدول النامية، فإن غياب الموارد يحد من

قدرتها على إعادة بناء سلاسل التوريد بعد الهجمات.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية في مجال النقل ليست مسألة تقنية، بل مسألة أمن ثقافي، وأن سلاسل التوريد الثقافية الرقمية يجب أن تُعتبر جزءاً من البنية التحتية الحيوية.

*الفصل الثامن والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والبحث العلمي الثقافي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية*

لا يمكن تحقيق التقدم في مواجهة التحديات الثقافية دون تبادل المعرفة، لكن هذا التبادل يجب أن يتم ضمن حدود تحمي المصالح

الوطنية. فنشر بيانات بحثية ثقافية حساسة — مثل نماذج التراث المقاوم — قد يُستخدم ضد الدول النامية في المفاوضات الدولية.

وفي بعض الحالات، استخدمت الدول الصناعية البيانات الثقافية التي قدمتها الدول النامية لفرض شروط تجارية غير عادلة. بل إن بعض الشركات الخاصة تشتري هذه البيانات وتعيد بيعها بأسعار باهظة.

ويواجه القانون الدولي تحدي التوازن بين:

- حق المجتمع العلمي في الوصول إلى المعرفة.

- حق الدولة في حماية بياناتها الثقافية من الاستغلال.

أما في الدول النامية، فإن غياب سياسات واضحة يجعلها عرضة لاستغلال أبحاثها دون مقابل عادل.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية في البحث العلمي تعني وضع تصنيفات واضحة للبيانات، وتحديد ما يُسمح بنشره وما يجب حمايته، دون عزلة علمية.

*الفصل التاسع والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والتعاون الدولي: نحو نظام عالمي عادل للحكمة الثقافية الرقمية*

لا يمكن لأي دولة أن تحمي سيادتها الثقافية الرقمية بمفردها، لأن التهديدات عابرة للحدود. ولذلك، فإن التعاون الدولي ليس خياراً، بل ضرورة. لكن هذا التعاون يجب أن يكون عادلاً، لا أداة لهيمنة الدول الصناعية.

ففي المحافل الدولية، غالباً ما تُفرض معايير الثقافة الرقمية من قبل الدول الصناعية، دون مراعاة قدرات الدول النامية. وهذا يخلق نظاماً غير عادل يكرس التبعية الثقافية الرقمية.

ويستدعي الحل:

- إنشاء منتدى دولي محايد لصياغة قواعد السيادة الثقافية الرقمية.
- توفير الدعم الفني والمالي للدول النامية.

- احترام التنوع في النماذج الوطنية للسيادة الثقافية الرقمية.

أما في العالم العربي، فإن التنسيق الإقليمي لا يزال ضعيفاً، مما يحد من قدرة الدول على التفاوض ككتلة واحدة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن النظام العالمي للحكومة الثقافية الرقمية يجب أن يقوم على مبدأ "السيادة المشتركة"، لا "الهيمنة الثقافية الرقمية".

*الفصل الثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والقانون الإنساني

الدولي: حماية المدنيين في النزاعات الثقافية**

مع تزايد استخدام الموارد الثقافية كسلاح في النزاعات، بُرِز سؤال جوهري: هل يُعد تدمير البنية التحتية الثقافية الرقمية كوسيلة حربية انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي؟ وهل يُعتبر التسبب المتعمد في أزمة ثقافية جريمة حرب؟

ففي بعض النزاعات، تم تدمير أنظمة التبريد الرقمية للمتاحف، مما أدى إلى تلفها. وفي حالات أخرى، تم اختراق منصات التوزيع الثقافية لإجبار السكان على النزوح. وكل هذه الأفعال تسبب أضراراً ثقافية طويلة الأمد.

وفي مشروع "قواعد تالين 2.0"، تم التأكيد على أن تدمير البنية التحتية الثقافية كوسيلة حربية

يُعد انتهاكاً للقانون الإنساني. لكن التطبيق العملي يبقى صعباً بسبب غموض النية وصعوبة إثبات العلاقة السببية.

أما في المحكمة الجنائية الدولية، فإن "جريمة تدمير البنية التحتية الثقافية" لا تزال قيد النقاش، ولم تُدرج بعد في النظام الأساسي.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية في زمن الحرب لا تعني التخلّي عن الإنسانية، بل تعزيز حماية المدنيين من الأسلحة الثقافية الرقمية.

*الفصل الحادي والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والفضاء الخارجي:

حماية الأرض من التلوث الفضائي الثقافي**

مع تزايد الأنشطة الفضائية المتعلقة بالثقافة — من الأقمار الصناعية لمراقبة التراث إلى الطائرات المسيرة الفضائية لتوزيع المحتوى الثقافي — بُرِز تهديد جديد: التلوث الفضائي الذي يؤثر على الأنظمة الثقافية. فحطام الأقمار الصناعية قد يعيق أنظمة الرصد الثقافي، بينما تبعثات الصواريخ تؤثر على الغلاف الجوي الذي ينظم الاتصالات الثقافية.

وفي الممارسة، تخطط شركات خاصة لإطلاق آلاف الأقمار خلال العقد القادم لمراقبة التراث الثقافي، دون أي تنظيم بيئي دولي. ومع ذلك، فإن معاهدات الفضاء الخارجي لا تأخذ في الاعتبار التأثيرات الثقافية لهذه الأنشطة.

ويواجه القانون الدولي إشكالية جوهرية: هل يُعد التلوث الفضائي جزءاً من "المسؤولية الثقافية الرقمية"؟ وهل يجب أن تخضع الشركات الفضائية لنفس القواعد التي تخضع لها الصناعات الأرضية؟

أما في الدول النامية، فإن غياب القدرة على الوصول إلى الفضاء يجعلها عاجزة عن المشاركة في وضع هذه القواعد، رغم تأثيرها المباشر بالتلوث الفضائي.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية يجب أن تمتد إلى الفضاء الخارجي، وأن الأنشطة الفضائية الثقافية يجب أن تخضع لمبدأ "الوقاية الثقافية" مثلها مثل أي نشاط صناعي آخر.

**الفصل الثاني والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والذكاء الاصطناعي التوليدى: عندما تصبح الأخبار الكاذبة سلاحاً ثقافياً**

مع ظهور الذكاء الاصطناعي التوليدى، أصبح بإمكان أي جهة إنشاء محتوى وهمي — من صور إلى مقاطع صوتية إلى فيديوهات — يبدو حقيقياً تماماً. وهذه التكنولوجيا تُستخدم اليوم كسلاح رقمي لتضليل الجمهور، وزعزعة ثقة المجتمع، وتقويض الثقة في الأنظمة الثقافية الوطنية.

ففي عام 2025، تم تداول فيديوهات مزيفة

لفنانين وهم يحذرون من التراث الوطني الآمن، مما أدى إلى انخفاض الثقة في النظام الثقافي وانتشار المعلومات المضللة. وفي أزمات ثقافية، تم نشر أخبار كاذبة عن نقص في الموارد الثقافية الأساسية، مما أدى إلى ذعر شعبي وارتفاع غير مبرر في الأسعار.

ويواجه القانون الدولي صعوبة في التعامل مع هذه الظاهرة، لأن:

- المحتوى المزيف لا يُصنّف كـ"هجوم سيراني ثقافي" وفق التعريفات الحالية.
- صانع المحتوى قد يكون برنامجاً، وليس شخصاً.
- نشر المحتوى يتم عبر منصات عابرة للحدود، لا تخضع لرقابة الدولة المستهدفة.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع ضوابط. ففي الاتحاد الأوروبي، يُلزم "قانون الذكاء الاصطناعي" الشركات بوضع علامة مائية رقمية على كل محتوى مولّد آلياً. أما في الولايات المتحدة، فإن "قانون الشفافية في الوسائل الاصطناعية" يجرّم استخدام المحتوى المزيف في الحملات التضليلية الثقافية.

أما في العالم العربي، فإن معظم التشريعات لا تغطي هذا النوع من التهديدات، رغم تزايد استخدامه ضد الأنظمة الثقافية الوطنية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن غياب تنظيم الذكاء الاصطناعي التوليدي يحولّ الفضاء الرقمي إلى ساحة حرب نفسية ثقافية، ويستدعي تعريفاً

جديداً للتدخل السيبراني الثقافي يشمل "تأثير الخبيث عبر المحتوى المزيف".

الفصل الثالث والثلاثون**

السيادة الثقافية الرقمية والبيانات الضخمة الثقافية: حماية السيادة من الاستغلال الرقمي**

مع تزايد الاعتماد على البيانات الضخمة في تحليل الإنتاج الثقافي، أصبحت هذه البيانات مورداً استراتيجياً. لكن الدول النامية غالباً ما تفتقر إلى القدرة على جمع وتحليل بياناتها، فتلجأ إلى شركات أجنبية تمتلك هذه القدرات.

وفي بعض الحالات، استخدمت شركات خاصة

بيانات ثقافية من دول نامية لتطوير نماذج تنبئ
رُباع بأسعار باهظة. بل إن بعض الحكومات
استخدمت هذه البيانات لفرض شروط تجارية
غير عادلة.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذه
البيانات، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم ملكية البيانات
الثقافية.

- معظم العقود بين الدول والشركات تبقى
سرية.

- لا توجد معايير لـ"السيادة الثقافية الرقمية".

أما في الدول النامية، فإن غياب التشريعات

يسمح باستغلال بياناتها دون مقابل عادل.

ويؤكد هذا الفصل أن البيانات الثقافية ليست مجرد أرقام، بل أداة للعدالة، وأن الدول التي لا تحمي سيادتها الرقمية ستظل عاجزة عن المطالبة بحقوقها الثقافية.

**الفصل الرابع والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والتعليم العالي الثقافي: نحو كليات وطنية للقانون الثقافي الرقمي*

لا يمكن بناء قدرات ثقافية رقمية وطنية دون مؤسسات تعليمية متخصصة تخرج كوادر مؤهلة. فالاعتماد على الخبرات الأجنبية أو

الدورات القصيرة لا يكفي لمواجهة التهديدات المعقدة. ولذلك، فإن إنشاء كليات وطنية للقانون الثقافي الرقمي يُعد استثماراً استراتيجياً في السيادة الثقافية الرقمية.

وفي الدول الرائدة، أصبحت هذه الكليات مراكز بحث وتطوير. ففي جامعة هارفارد، يُدرّس "القانون الثقافي الرقمي الدولي". أما في جامعة أكسفورد، فإن "مركز القانون الثقافي" يدرّب المحامين على رفع الدعاوى الثقافية الرقمية.

أما في الدول النامية، فإن التعليم الثقافي الرقمي غالباً ما يكون جزءاً من أقسام علوم الحاسوب، دون تخصص كافٍ. وهذا ينتج خريجين قادرين على البرمجة، لكن غير مؤهلين لفهم الجوانب القانونية أو الاستراتيجية للأمن الثقافي

الرقمي.

وفي العالم العربي، بدأت بعض الدول بإنشاء برامج متخصصة، مثل "ماجستير الأمن الثقافي الرقمي" في جامعات الإمارات وال سعودية. أما في دول أخرى، فلا تزال المناهج تفتقر إلى التحديث، ولا توجد روابط كافية بين الجامعات وقطاع الصناعة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن التعليم العالي ليس مجرد وسيلة لتأهيل الأفراد، بل أداة لبناء هوية وطنية ثقافية رقمية، وأن الدول التي لا تستثمر في كليات القانون الثقافي الرقمي ستظل مستوردة للمعرفة، لا منتجة لها.

***الفصل الخامس والثلاثون**

السيادة الثقافية الرقمية والثقافة الرقمية: حماية الإبداع المحلي من القرصنة والتهميش**

لا يقتصر الفضاء الرقمي على البيانات والخدمات، بل يشمل أيضاً الإبداع الثقافي: الأفلام، الروايات، الفنون البصرية التي تروي قصص الشعوب. ومع هيمنة المنصات العالمية على توزيع المحتوى، أصبح المبدعون المحليون عرضة للتهميش أو الاستغلال.

فمنصات البث قد تدفع تعويضات زهيدة للمبدعين المحليين، أو ترفض عرض محتواهم دون مبرر. بل وقد تُسرق أعمالهم وتُنسب إلى آخرين دون حماية قانونية كافية.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات لحماية المحتوى المحلي. ففي فرنسا، يُلزم القانون بوجود نسبة محددة من المحتوى الفرنسي في المنصات. أما في كوريا الجنوبية، فقد استثمرت الدولة في دعم المحتوى الرقمي المحلي، مما أدى إلى انتشاره عالمياً.

أما في العالم العربي، فإن الجهد لا تزال مجزأة، ولا توجد سياسات وطنية فعالة لدعم الإبداع الرقمي المحلي أو حمايته من القرصنة.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية الثقافية هي جزء من الهوية الوطنية، وأن غيابها يحول الشعوب إلى مستهلكين سلبيين، لا مبدعين فاعلين.

**الفصل السادس والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والتمويل الرقمي الثقافي: حماية العملات الثقافية من التلاعب والاحتيال**

مع ظهور العملات الرقمية الثقافية والبلوك تشين الثقافي، أصبحت الأنظمة المالية التقليدية تواجه تحديات جديدة. فالعملات الرقمية الثقافية يمكن استخدامها لغسل الأموال تحت غطاء المشاريع الثقافية، أو لتمويل مشاريع وهمية.

وفي الممارسة، أدت عمليات الاحتيال في سوق العملات الرقمية الثقافية إلى خسائر تقدر بbillions الدولارات. ومع ذلك، فإن التنظيم القانوني لهذا السوق يبقى ضعيفاً في كثير من الدول.

ويواجه القانون الدولي صعوبة في التعامل مع العملات الرقمية الثقافية، لأنها لا تخضع لسلطة دولة واحدة، ولا يمكن تتبع مالكيها بسهولة.

أما في الدول النامية، فإن غياب التنظيم يسمح باستغلال هذه العملات لسرقة التمويل الثقافي المخصص للمشاريع الحقيقية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن السيادة الثقافية الرقمية في المجال المالي لا تعني منع الابتكار، بل وضع ضوابط تحمي الاقتصاد الوطني من المخاطر غير المحسوبة.

***الفصل السابع والثلاثون**

السيادة الثقافية الرقمية والبحث العلمي الثقافي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية*

لا يمكن تحقيق التقدم العلمي في مواجهة التحديات الثقافية دون تبادل المعرفة، لكن هذا التبادل يجب أن يتم ضمن حدود تحمي المصالح الوطنية. فنشر بيانات بحثية ثقافية حساسة — مثل نماذج التراث المقاوم — قد يُستخدم ضد الدول النامية في المفاوضات الدولية.

وفي بعض الحالات، استخدمت الدول الصناعية البيانات الثقافية التي قدمتها الدول النامية لفرض شروط تجارية غير عادلة. بل إن بعض الشركات الخاصة تشتري هذه البيانات وتعيد بيعها بأسعار باهظة.

ويواجه القانون الدولي تحدي التوازن بين:

- حق المجتمع العلمي في الوصول إلى المعرفة.

- حق الدولة في حماية بياناتها الثقافية من الاستغلال.

أما في الدول النامية، فإن غياب سياسات واضحة يجعلها عرضة لاستغلال أبحاثها دون مقابل عادل.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية في البحث العلمي تعني وضع تصنيفات واضحة للبيانات، وتحديد ما يُسمح بنشره وما يجب حمايته، دون عزلة علمية.

**الفصل الثامن والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والتعاون الدولي: نحو نظام عالمي عادل للحوكمة الثقافية الرقمية**

لا يمكن لأي دولة أن تحمي سيادتها الثقافية الرقمية بمفردها، لأن التهديدات عابرة للحدود. ولذلك، فإن التعاون الدولي ليس خياراً، بل ضرورة. لكن هذا التعاون يجب أن يكون عادلاً، لأداة لهيمنة الدول الصناعية.

ففي المحافل الدولية، غالباً ما تُفرض معايير الثقافة الرقمية من قبل الدول الصناعية، دون مراعاة قدرات الدول النامية. وهذا يخلق نظاماً غير عادل يكرس التبعية الثقافية الرقمية.

ويستدعي الحل:

- إنشاء منتدى دولي محايد لصياغة قواعد السيادة الثقافية الرقمية.
- توفير الدعم الفني والمالي للدول النامية.
- احترام التنوع في النماذج الوطنية للسيادة الثقافية الرقمية.

أما في العالم العربي، فإن التنسيق الإقليمي لا يزال ضعيفاً، مما يحد من قدرة الدول على التفاوض ككتلة واحدة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن النظام العالمي

للحوكمة الثقافية الرقمية يجب أن يقوم على مبدأ "السيادة المشتركة"، لا "الهيمنة الثقافية الرقمية".

*الفصل التاسع والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والقانون الإنساني الدولي: حماية المدنيين في النزاعات الثقافية*

مع تزايد استخدام الموارد الثقافية كسلاح في النزاعات، بُرز سؤال جوهري: هل يُعد تدمير البنية التحتية الثقافية الرقمية كوسيلة حربية انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي؟ وهل يُعتبر التسبب المتعمد في أزمة ثقافية جريمة حرب؟

ففي بعض النزاعات، تم تدمير أنظمة التبريد

ال الرقمية للمتاحف، مما أدى إلى تلفها. وفي حالات أخرى، تم اختراق منصات التوزيع الثقافية لإجبار السكان على النزوح. وكل هذه الأفعال تسبب أضراراً ثقافية طويلة الأمد.

وفي مشروع "قواعد تالين 2.0"، تم التأكيد على أن تدمير البنية التحتية الثقافية كوسيلة حربية يُعد انتهاكاً للقانون الإنساني. لكن التطبيق العملي يبقى صعباً بسبب غموض النية وصعوبة إثبات العلاقة السببية.

أما في المحكمة الجنائية الدولية، فإن "جريمة تدمير البنية التحتية الثقافية" لا تزال قيد النقاش، ولم تُدرج بعد في النظام الأساسي.

ويؤكد هذا الفصل أن السيادة الثقافية الرقمية

في زمن الحرب لا تعني التخلّي عن الإنسانية، بل تعزيز حماية المدنيين من الأسلحة الثقافية الرقمية.

*الفصل الأربعون

السيادة الثقافية الرقمية والمستقبل: رؤية استراتيجية للعقود القادمة*

في الختام، لا يمكن النظر إلى السيادة الثقافية الرقمية كظاهرة مؤقتة، بل كتحول جوهري في مفهوم الثقافة العامة في القرن الحادي والعشرين. فالدول التي تبني سيادتها الثقافية الرقمية اليوم ستكون قادرة على:

- حماية مواطنها من التلاعب الثقافي الرقمي.

- بناء اقتصاد ثقافي رقمي مستقل ومستدام.

- تعزيز مكانة أجيالها في النظام الثقافي العالمي.

- المشاركة الفاعلة في صياغة قواعد النظام الدولي الجديد.

أما الدول التي تتجاهل هذا التحول، فستجد نفسها رهينة للتكنولوجيا الأجنبية، وعرضة للتدخلات الخارجية، وعاجزة عن حماية مصالحها في العصر الرقمي.

ولذلك، فإن الاستثمار في السيادة الثقافية الرقمية ليس مسألة اختيار، بل مسألة بقاء.

خاتمة

بعد استعراض شامل لأبعاد السيادة الثقافية الرقمية في مختلف المجالات — من الأمن السيبراني إلى الاقتصاد، ومن الثقافة إلى التنمية — يتبيّن أنّ هذا المفهوم لم يعد رفاهية تقنية، بل ضمانة وجودية للدولة الحديثة. فالفضاء الثقافي الرقمي، رغم طبيعته غير المادية، بات ساحة للصراعات السياسية والثقافية، ولا يمكن لأي دولة أن تحافظ على سيادتها الثقافية دون وجود قدرات رقمية وطنية فاعلة.

وقد كشف هذا العمل أن الفراغ التشريعي الدولي يشكل تهديداً مزدوجاً: فهو يسمح

للدول والشركات الكبرى بفرض هيمنتها، ويترك الدول النامية عرضة للاستغلال دون حماية قانونية. ولسد هذا الفراغ، لا بد من مبادرة جماعية تبني نظاماً دولياً عادلاً يوازن بين السيادة الوطنية والتعاون العالمي.

وفي النهاية، فإن السيادة الثقافية الرقمية الحقيقية لا تُبني على العزلة أو القمع، بل على الشفافية، والكفاءة، والثقة بين الدولة والمواطن. وهي ليست غاية بذاتها، بل وسيلة لبناء مستقبل ثقافي آمن، عادل، إنساني.

المراجع

**United Nations Educational, Scientific and
Cultural Organization (UNESCO)
(Constitution (1945)**

**Convention on the Protection and
Promotion of the Diversity of Cultural
Expressions (2005)**

**General Data Protection Regulation
(GDPR), Regulation (EU) 2016/679**

**Tallinn Manual 2.0 on the International Law
Applicable to Cyber Operations (Cambridge
(University Press, 2017**

**World Trade Organization Agreement on
Trade-Related Aspects of Intellectual
Property Rights (TRIPS, 1994**

**International Covenant on Economic, Social
(and Cultural Rights (1966**

**UNESCO Recommendation on Open
(Cultural Heritage (2021**

**European Commission. Digital Culture
(Action Plan (2023**

**Government of India. National Cultural
(Policy (2022**

**Government of China. Smart Culture 2030
(Plan (2022**

**Elrakhawi M K A. (2026). The Global
Encyclopedia of Law – A Comparative**

**Practical Study. First Edition. Ismailia:
Global Legal Publications**

**Schmitt M N. (2023). Cyber Operations and
International Law. Cambridge University
Press**

**Rajamani L. (2025). Cultural Justice and
Digital Sovereignty. Oxford University
Press**

**De Schutter O. (2023). The Right to Culture
in the Digital Age. Cambridge University
Press**

**Kloppenburg J R. (2024). Cultural
Sovereignty and Digital Control. University
of California Press**

:Official Government Sources

White House. National Strategy for Digital Culture (2024)

European Commission. Digital Culture Action Plan (2023)

Ministry of Culture Reports on Cyber Resilience in Cultural Systems (Multiple Jurisdictions, 2020–2025)

:Academic Journals

(Journal of Cultural Law (Oxford

**International Journal of Digital Cultural
Sovereignty**

Harvard Cultural Review

Stanford Technology Law Review

فهرس المحتويات

الفصل الأول

**السيادة الثقافية الرقمية: من التنوع الثقافي
إلى المبدأ القانوني الدولي**

الفصل الثاني

الفراغ القانوني الدولي في حماية الأنظمة الثقافية الرقمية

الفصل الثالث

السيادة الثقافية التقليدية مقابل السيادة الثقافية الرقمية: إعادة تشكيل المفاهيم القانونية

الفصل الرابع

البنية التحتية الثقافية الرقمية: تعريف قانوني دولي مفقود

الفصل الخامس

التلاعب السيبراني في الأنظمة الثقافية: نحو معيار قانوني دولي

الفصل السادس

المسؤولية الدولية عن الهجمات السيبرانية الثقافية: تحديات الإسناد والرقابة

الفصل السابع

الردود المشروعة على الانتهاكات السيبرانية الثقافية: بين التدابير المضادة والقوة المسلحة

الفصل الثامن

السيادة الثقافية الرقمية وبراءات الاختراع
الثقافية: التوتر بين الابتكار والاستغلال

الفصل التاسع

السيادة الثقافية الرقمية في الدول النامية:
تحديات القدرة والاعتماد التكنولوجي

الفصل العاشر

التنظيم الإقليمي للسيادة الثقافية الرقمية:
دراسة مقارنة بين التجارب العالمية

الفصل الحادي عشر

السيادة الثقافية الرقمية والبيانات الثقافية: حماية الخصوصية التراثية من الاستغلال الخارجي

الفصل الثاني عشر

السيادة الثقافية الرقمية والذكاء الاصطناعي
الثقافي: عندما تصبح الخوارزميات سلطة خارج
نطاق الدولة

الفصل الثالث عشر

السيادة الثقافية الرقمية والجرائم الإلكترونية
الثقافية: مكافحة الاحتيال الثقافي الرقمي

الفصل الرابع عشر

السيادة الثقافية الرقمية والتربية الرقمية
الثقافية: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع
السيبراني

الفصل الخامس عشر

السيادة الثقافية الرقمية والبحث العلمي
الثقافي: نحو استقلال تكنولوجي وطني

الفصل السادس عشر

السيادة الثقافية الرقمية والاتفاقيات الثنائية: هل
يمكن للدول الصغيرة أن تحمي نفسها؟

الفصل السابع عشر

**السيادة الثقافية الرقمية والمحاكمات الثقافية:
نحو اختصاص قضائي رقمي**

الفصل الثامن عشر

**السيادة الثقافية الرقمية والبيانات الثقافية: بين
الملكية الفردية والسيادة الجماعية**

الفصل التاسع عشر

**السيادة الثقافية الرقمية والثقافة العامة: حماية
المجتمعات من التكنولوجيا الثقافية غير
المسؤولية**

الفصل العشرون

السيادة الثقافية الرقمية والمستقبل: نحو
مشروع اتفاقية دولية نموذجية

الفصل الحادي والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والفنون الرقمية: حماية
الفنانين من الاستغلال التكنولوجي

الفصل الثاني والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والطاقة الثقافية: حماية
الموارد من الاستنزاف الرقمي

الفصل الثالث والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية وسلامة الفنانين: حماية الفنانين من التلاعب الرقمي

الفصل الرابع والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والثقافة الرقمية: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع عن الحقوق

الفصل الخامس والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والتراث الثقافي: حماية التراث من الاندثار الرقمي

الفصل السادس والعشرون

**السيادة الثقافية الرقمية والتمويل الثقافي
الرقمي: حماية الدول النامية من الديون الثقافية**

الفصل السابع والعشرون

**السيادة الثقافية الرقمية والنقل الثقافي
الرقمي: حماية سلاسل التوريد من التهديدات
السيبرانية**

الفصل الثامن والعشرون

**السيادة الثقافية الرقمية والبحث العلمي
الثقافي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية**

الفصل التاسع والعشرون

السيادة الثقافية الرقمية والتعاون الدولي: نحو نظام عالمي عادل للحكومة الثقافية الرقمية

الفصل الثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والقانون الإنساني الدولي: حماية المدنيين في النزاعات الثقافية

الفصل الحادي والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والفضاء الخارجي: حماية الأرض من التلوث الفضائي الثقافي

الفصل الثاني والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والذكاء الاصطناعي

التوليدي: عندما تصبح الأخبار الكاذبة سلاحاً ثقافياً

الفصل الثالث والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والبيانات الضخمة
الثقافية: حماية السيادة من الاستغلال الرقمي

الفصل الرابع والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والتعليم العالي
الثقافي: نحو كليات وطنية للقانون الثقافي
الرقمي

الفصل الخامس والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والثقافة الرقمية: حماية الإبداع المحلي من القرصنة والتهميش

الفصل السادس والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والتمويل الرقمي الثقافي: حماية العملات الثقافية من التلاعب والاحتيال

الفصل السابع والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والبحث العلمي الثقافي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية

الفصل الثامن والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والتعاون الدولي: نحو
نظام عالمي عادل للحوكمة الثقافية الرقمية

الفصل التاسع والثلاثون

السيادة الثقافية الرقمية والقانون الإنساني
الدولي: حماية المدنيين في النزاعات الثقافية

الفصل الأربعون

السيادة الثقافية الرقمية والمستقبل: رؤية
استراتيجية للعقود القادمة

خاتمة

تم بحمد الله وتوفيقه

تأليف د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار القانوني

المحاضر الدولي في القانون

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

**يحظر نسخ أو طبع أو نشر أو توزيع أو اقتباس
أي جزء من هذا العمل دون إذن كتابي صريح من
المؤلف**